مكانة وحقوق المرأة فى المسيحية والإسلام

أ. سمر حميد عبد الله(*)

مستخلص البحث :

كرم الإسلام المرأة تكريماً عظيماً وأعطاها سائر الحقوق المشروعة، وقد سوى بينها وبين الرجل في العبادات، والتكليف، والثواب، والعقاب، فالأصل في الأدلة الشرعية التكليفية التسوية بين الجنسين، وعدم التفريق بينهما، ولكنهما مختلفان في الدور والوظيفة كل حسب طبيعته الجسمانية والنفسية، واختلاف امكاناته الفطرية التى فطره الله عليها، وجعل من حق المرأة أن تطلب العلم كما قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) «طلب العلم فريضة على كل مسلم» (صحيح ابن ماجة)، حتى يتسنى لها تصحيح عقيدتها، وضبط سلوكها، لتقف عند حدود الله في الحلال والحرام، والحقوق والواجبات.

ومنذ بدء الخليقة والمرأة نصف البشرية ، وإذا رجعنا البصر الى ما دون فى تاريخ البشرية، أدركنا ما للمرأة من مكانة وشأن عظيم ، بل وفى الواقع الملموس، وكان للمرأة دورٌ عظيمٌ في الديانات السماوية ، ومن ثم جاء البحث ليكشف عن مكانة وحقوق المرأة فى المسيحية والإسلام ، واستخدم البحث المنهج الوصفى التحليلى ، وجاءت نتائج البحث متمثلة فيما يأتى:

- أهمية مكانة المرأة فى حياة البشر .
- مكانة وحقوق المرأة فى الأسرة المسيحية .
- الكشف عن الأصول الإسلامية لمكانة المرأة .

---

* – كلية الآداب – جامعة سوهاج .

- الكشف عن مكانة وحقوق المرأة فى الإسلام .
- المقارنة بين مكانة المرأة فى المسيحية والإسلام.

المقدمة:

الحمدلله رب العالمين, والصلاة والسلام على أشرف النبيين والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد :

فقد خلق الله الناس من نفس واحدة وخلق منها زوجها .

قال تعالى : ﴿ يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾[١]

وقال تعالى : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾[٢]

إنها لنعمة كبرى على الإنسانية أن أمتن الله عليها بدين الإسلام، فهو الدين الذي تكفل لمن ينتمي إليه بكل معاني العزة, والعدل, والسعادة في الدارين، وليست هذه مجرد دعوى تلقى جزافاً, أو مجرد عبارة إنشائية, أو خطابية تجرى على الألسنة. وإنما هي حقيقة واقعة سجلها التاريخ على امتداد الزمان, والمكان حيث نرى هذه المعاني قد تجسدت في واقع المجتمع الإسلامي في صدره الأول[٣]

لقد حرر الإسلام أول ماحرر قلوب, وعقول البشرية من الشرك بالله, فلا يستحق العبادة معبود إلا الله, وما لأحد على أحد من سلطان, إلا سلطان الله, قال تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ [٤] ، وقال تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ

وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلَالُهُمْ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾ [٥] ، فلا حكمية لغير الله سبحانه وتعالى, وليس لأحد فضل على أحد إلا بالعمل الخالص لوجه الله, ولا مراء في ذلك.

لقد جاء الإسلام في الوقت الذي كانت فيه الشعوب تتفرق إلى طبقات, بين المقدسين والمنبوذين، جاء الإسلام في الوقت الذي كان يدور فيه الجدال حول المرأة : أهي ذات روح, أم لا روح فيها؟ " وكان ذلك في روما. [٦]

لقد قضى الإسلام على المعتقدات الباطلة, مع إعلان الحق في كل أمر من حياة البشرية, وفي حياة المرأة بصفة خاصة، فقد جاء الإسلام معلناً مبدأ المساواة, ليكون كل شئ واضحاً جلياً، وذلك حيث قرار وحدة الجنس البشري، في المنشأ, والمصير, والمساواة بين البشر في الحقوق, والواجبات.

ورغم خلود رسالة الإسلام, وإمامة "محمد صلى الله عليه وسلم " للأجيال البشرية عبر العصور, إلا أن فئة من الناس ضلت عن الهدى المبين بإغواء من الشيطان الرجيم, وإتباع للهوى, فتمردوا على تعاليم الإسلام, وآدابه، ومن هؤلاء : بعض المسلمات اللاتي أفتتن بالبريق الزائف لحضارة الغرب, إذ نسين أو تناسين إسلامهن, وماقدم لهن الإسلام من مبادئ سامية, نسين , او تناسين ماضى اخواتهن ومكأفتهن ودورهن العظيم, تناسين أنهن مسلمات, ولهن الاستقلال الذاتي, ولسن تبع لفتاة الغرب، ولقد نلن عقب هذا النسيان , أو التناسبي الخسران المبين, والقلق النفسي بعدم الرضا والاستقرار على حال، ألم يأتك نبأ تلك الصيحات المدوية, التي تنادي كذباً بأنها تهدف إلى الرفع من مكانة المرأة وإعطائها الحقوق المفقودة.

لقد تميز هذا العصر, بعصر الدعاية, وللدعاية أثر عظيم على تفكير كثير من الناس نظراً لكثرة وسائلها, وسهولة وصولها لجميع أفراد المجتمع، وقد لعبت هذه الدعاية على لسان أعداء الإسلام دوراً خطيراً في قضية المرأة حيث حجبت عن عقول بعض الناس حقوقاً نالتها المرأة منذ أربعة عشر قرناً، في ظل الإسلام بل إنهم يعلنون ظلماً وعدواناً أن الدين هو العقبة التي تقف في طريق المرآة, ويتناسون الجيل الذي صنعته مبادئ الإسلام, وتعاليمه المقدسة.

ويعد موضوع المرأة من الموضوعات التي اهتم بها الإسلام, وعالج قبل أربعة عشر قرناً جميع المشاكل التي كانت للمرأة في الجاهلية، وسدد كثيراً من المنافذ التي قد يدخل إليها أعداء الإسلام بالنسبة لحقوق المرأة, ومع ذلك فإن كثيراً من أعداء الإسلام تجاهلوا كل هذه الحقوق، وركزوا على موضوع المرأة بقصد إعطائها الحقوق كما يزعمون، ولكن بقصد هدم كيانها، ومن ثم هدم كيان الأسرة، وهم يلوحون بحقوق المرأة ويقصدون بها الحقوق المنبثقة عن شهواتهم ومأرابهم الخاصة.

مشكلة الدراسة:

كرم الإسلام المرأة تكريماً عظيماً وأعطاها سائر الحقوق المشروعة، فالأصل في الأدلة الشرعية التكليفية التسوية بين الجنسين، وعدم التفريق بينهما، ولكنهما مختلفان في الدور والوظيفة كل حسب طبيعته الجسمانية والنفسية، واختلاف امكاناته الفطرية التى فطره الله عليها، فمنذ بدء الخليقة والمرأة نصف البشرية ، وإذا رجعنا البصر الى ما دون فى تاريخ البشرية ، أدركنا ما للمرأة من مكانة وشأن عظيم ، بل وفى الواقع الملموس، وكان للمرأة دورٌ عظيمٌ فى الديانات السماوية ، ومن ثم جاء البحث ليكشف عن مكانة وحقوق المرأة فى المسيحية والإسلام.

كثيرون في الغرب ينظرون إلى الإسلام على أنه الدين الذي يضيق على النساء ويضعهن في مرتبة أدنى وذلك في الحياة الخاصة والعامة, ورغم ذلك , فإن عدداً كبيراً من النساء في أوروبا الغربية وأمريكا يعتنقن الإسلام, فما السر الذي يجذب هؤلاء النساء إلى الاعتقاد في نظام مرسوم بأنه أكثر ما يكون اختلافاً عن المسيحية الغربية والعلمانية الغربية؟ وما المكتسبات التي يجنينها, وما الثمن؟ كيف تتحول المرآة الغربية وتهتدي إلى حياتها الجديدة في ظل عقيدتها الإسلامية؟.

وهناك فئة أخرى من اتباع الأمة الإسلاميةالأبرار هبت تدافع عن الإسلام ، تدافع عنه لتزيل الأكنة عن القلوب الغافلة وتمزق الحجب المختلفة ، دفاعاً عظيما عن الحق، وكثرا ما كتب فى هذا المقام للإيضاح بما حظيت به المرأة من حقوق فى ظل الإسلام ، ولبيان ما

تميزت به تعاليم هذا الدين عن غيره من السمو بمكانة المرأة والمحافظة على كرامتها ولا شك أنه كان لهذه الحركة الفكرية أثر فعال فى نفوس الكثيرات من المسلمات، لذا كان من واجبى أن أشارك فى هذا العمل، وذلك لمشاهدتى لواقع بعض الاخوات، وكيف أصبحن يلقين بأنفسهم إلى التهلكة ، ولغيرتى على هذا الدين الذى أعطى المرأة كل ما لها، وكرمها، ولكن الكثيرات قابلن ذلك بالجحود والنكران إنها لاحدى الكبر فى هذا الزمان .

انطلاقا من ذلك رأيت أن اساهم بجهدى المتواضع، وإذا كانت الأشياء تتميز بأضدادها فإن هذه الدراسة ستكون دراسة مقارنة بين مكانة المرأة فى المسيحية كما هى على يد أتباعها وبين " مكانة المرأة فى الإسلام " بمصدره الصافى من القرأن الكريم وسنة الرسول صلى الله عليه وسلم، ومن ثم جاء عنوان هذا البحث " مكانة المرأة بين الإسلام و المسيحية"

أسئلة الدراسة:

تحاول هذه الدراسة أن تجيب عن الأسئلة التالية:

١. ما حقوق وواجبات المرأة في الإسلام؟

٢. ما حقوق وواجبات المرأة في المسيحية؟

٣. ما مكانة المرأة في الإسلام والمسيحية؟

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

١. التعرف على حقوق وواجبات المرأة في الإسلام.

٢. الوقوف على حقوق وواجبات المرأة في المسيحية.

٣. توضيح مكانة المرأة في الإسلام والمسيحية.

أهمية الدراسة:

تتضح أهمية هذه الدراسة فيما يلي:

١. تسهم هذه الدراسة في توضيح حقوق وواجبات المرأة المسلمة نحو المجتمع الذي تعيش فيه للقيام بدورها في نشر الثقافة الإسلامية وكونها قدوة ومثل للمرأة الصالحة.
٢. تسهم هذه الدراسة في تصحيح بعض الأفكار المغلوطة عن الدين الإسلامي وتوضيح سماحتة وعظمته وبعض تعاليمه.
٣. قد تساعد هذه الدراسة في التعرف على مكانة المرأة في المسيحية وعمل مقارنات بينها وبين المرأة المسلمة مما يؤدي إلى اعتناق بعض أصحاب الديانات الأخرى للدين الإسلامي.

- **المرأة في الإسلام**:

لقد كثر الحديث هذه الأيام عن المرأة، وجعلوا لها يوما عالميا، وجعلوا للأم كذلك يوما واحدا في السنة، يذكرونها فيها ويحتفون بها، والحديث عن المرأة هذه الأيام يتسم بدفع تهمة للإسلام باطلة، ورفع ملامة عن المسلمين ظالمة، وذلك في مواجهة هجمة جديدة على الإسلام والمسلمين، كانت همسا بين المفكرين، فصارت صراخا بين السياسيين، وهؤلاء وهؤلاء، يصدرون عن مصدر واحد، باتجاه هدف واحد، هو العداء التاريخي للإسلام الذي يتصاعد جيلا بعد جيل، ويتفاقم دولة عن دولة في الغرب [٧] .

والحديث عن المرأة في الإسلام، ليس جديدا على الأسماع ولا غريبا عن الأفهام، ولا هو من نافلة القول أو ترف العقول، فقضية المرأة في الإسلام هي قضية الرجل لا يزهر بدونها شبابه، ولا تزدهر بالتخلي عنها مواهبه، ولا تستقيم بعيدا عنها حياته، وجعلها الله تعالى إلى جانب الرجل، دليلا على سنن الفطرة وعنوانا على هدي الخليقة، وبرهانا على صنع الله جل وعلا.

وليس كالإسلام دين وضع المرأة موضعها الصحيح، ودفعها إلى حيث ينبغي أن تكون، وأقامها في المقام الذي خلقها من أجله، وأعطاها ما أعطى الرجل من تكريم وتقديم وتعظيم، واذا رمت أخي المؤمن، أن تعرف نظرة الإسلام في المرأة عموما، فما عليك إلا أن تتصفح آيات كريمات من القرآن العزيز، لتدرك من أول وهلة مدى رقي تلك النظرة، من خلال

احتفاء هذا الكتاب العظيم بشخصيات نسوية، تتحدث عنهن حديثا يتسم بالاحترام والتقدير والإكبار إلى أبعد ما يتصوره أنسان أو ترمي اليه العقول. (٨) .

فقد وقف القرآن الكريم، وقفة إعزاز وتقدير وهو يتحدث عن دور أم موسى عليهما السلام، ولم يكن دور مريم بنت عمران عليها السلام في حياة سيدنا عيسى عليه السلام بأقل من ذلك، حين أتت به قومها تحمله، فواجهت الخوف والرعب بكل طمأنينة وثقة بالله عز وجل، بعد أن قالت من شدة المحنة وعظم المصيبة: ﴿ يَا لَيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَذَا وكُنتُ نَسْيًا مَّنسِيًا ﴾.

وفي موقف ابنة شعيب عليه السلام، وهي ترعى غنمها وتسقي وسط الرعاء متسربلة بالحياء والقوة معا ﴿ فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ ﴾،وتتجدد وقفة القرآن الكريم الثابتة مع آسيا امرأة فرعون، من فرعون ودينه الوثني، ﴿ وضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً لِّلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِندَكَ بَيْتًا فِي الجَنَّةِ ونَجِّنِي مِن فِرْعَوْنَ وعَمَلِهِ ونَجِّنِي مِنَ القَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾.

وملكة سبأ، كيف درست رسائل سليمان عليه السلام بعناية وجدية، حتى أوصلها ذلك إلى الإسلام، فقالت مؤمنة موحدة لله عز وجل: ﴿ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ ﴾، وتنازلت عن ملك عظيم، ابتغاء وجه الله تبارك وتعالى.

ثم تأمل أخي المسلم، في مدى احترام القرآن الكريم للمرآة حين قال :﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ واللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا﴾ تلك هي المؤمنة الصالحة، الصحابية الجليلة، خولة بنت ثعلبة رضي الله عنها، التي كانت سببا في انزال حكم الظهار، الذي كان يثقل كاهل الناس، فخفف الله الحكم لصالحهم.

وأن دين الإسلام عظيما يحتفي بالمرأة الصالحة، كل هذه الحفاوة، لهو جدير بأن يسود ويقود ويعود ليتوسط ناصية الحياة.والحديث عن المرأة في الإسلام متشعب المسالك، ومتفرع المشاكل والمسائل، ومتنوع الجهات والوجهات، ومتعدد الأصول والفروع، والثابت والمتغير من واجبات الدين المستقرة، وموجبات العرف المتغير دائما (٩) ..

فالله عز وجل جعل المرأة والرجل، على طريق واحد يشتركان في جدية المنطلق، ووحدة الغاية، من اجل عمارة الكون، وهما كارئتين للجسد، أو هما جناحان لطائر واحد، لا يطير ولا يحلق عاليا إلا بسلامة جناحيه من الأذى، يقول الله عز وجل: ﴿ **وخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا ونِسَاءً واتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ والأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا** ﴾.

لهذا ساوى الله عز وجل المرأة بالرجل في وحدة التكليف ﴿ **ومَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَئِكَ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ ولا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا** ﴾ ومن ذلك أن الله سبحانه وتعالى جعل مساهمة المرأة في صنع الحياة الطيبة، مساوية لمساهمة الرجل ﴿ **مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً ولَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ** ﴾.

بل نرى الله عز وجل وقد وعد بقبول عمل المرأة، بنفس القرار الذي وعد به الرجل سواء بسواء ﴿ **فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى بَعْضُكُم مِّنْ بَعْضٍ** ﴾، بل ذهب القرآن الكريم إلى أبعد من ذلك، حيث ثبت علميا أن المرأة أثبت من الرجل على طاعة الله عز وجل، وهنا ما يؤيده الكتاب العزيز، حيث وجه الله اللوم إلى آدم دون حواء عليهما السلام، في قصة الأكل من الشجرة، وفي ذلك إشارة لا تخفى، فإن حواء كانت تابعة لآدم في الخطيئة، فآدم عصى ربه أصالة، من حيث أن إبليس وسوس لآدم أولا ولحواء تبعا ﴿ **فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَا آدَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الخُلْدِ ومُلْكٍ لاَّ يَبْلَى**﴾ لذا قال تعالى: ﴿ **وعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى** ﴾ ولم يوجه تهمة العصيان لحواء، ثم أن الله عز وجل طلب التوبة من آدم وليس من حواء ﴿ **فَتَلَقَّى آدَمُ مِن رَّبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ** ﴾.

لهذا كانت الأنثى أعظم أثرا في حياة الأب، حيث جعل الله البنات اعظم أثر في حياة الآباء من الأبناء الذكور، فهن في الدنيا بركة وفي الآخرة شفاعة، وليس الأبناء كذلك، لذا

قدمهن الله عز وجل في قائمة الهبات والعطايا الربانية العظيمة فقال: ﴿ يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ ﴾، ومن هنا، فإن المرأة المسلمة هي حجر الزاوية في تكوين الأسرة ابتداء، وتماسك الأمة انتهاء، وذلك لأن الأمة حلقة أخيرة في سلسلة من الحلقات، تتحد لتكون الحلقة التي بعدها، صعودا باتجاه تكوين الأمة، وهي الحلقة العظيمة التي يقول الله فيها: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ﴾ إنها هي التي تصنع الأجيال، ويعمر الكون بهم [١٠] ..

ولعظم حرمة المرأة في الإسلام، فقد أضفى عليها قدسية خطيرة، فجعل من الحرمات المقدسة أن تحافظ المرأة على محاسنها من التدنيس، فقال تعالى: ﴿ ولا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ ..﴾ ولما قرر قدسية محاسن المرأة شرع حماية هذه المحاسن، فقال تعالى: ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ﴾ وقال سبحانه :﴿ ولْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لا يَجِدُونَ نِكَاحًا ﴾.

وهذه بعض نظرة الإسلام للمرأة، وكيف حافظ على عفتها وخلقها وكرامتها، وقد وصل اليوم الأمر في العالم، إلى جعل محاسن المرأة سلعة تباع وتشترى، وتستغل للدعاية والإعلان وترويج البضائع وعمل السياحة ودور الفساد، حتى امتهنت المرأة امتهانا جعلها سلعة في الأسواق، أو جارية في سوق الرقيق، من قوم يزعمون انهم يدافعون عن حقوق المرأة وكرامتها، وفي الوقت نفسه، وفي آن معا يهدرون عفتها وأخلاقها ويجردونها من دينها وشرفها [١١] ..

لقد تميز هذا الدين، بل تفرد بإنصاف المرأة وتكريمها باعتبارها أنسانا، وباعتبارها زوجة، وباعتبارها ابنة وأما وعضوا بانيا في المجتمع، وبوأها مكانة عالية رفيعة، لم يسبق اليها أي دين أو مذهب أو اعتقاد، ولا أدل على ذلك من هذه الشواهد المشرقة من تاريخ الإسلام، فأول قلب آمن بدين الله ورسالة نبيه صلى الله عليه وسلم، قلب امرأة، هي زوجه أم المؤمنين السيدة خديجة رضي الله عنها التي آزرته وناصرته بمالها ومواقفها،وآخر عهده صلى الله عليه

وسلم بالدنيا صدر امرأة وهي زوجه أم المؤمنين السيدة عائشة رضي الله عنها، التي مات ورأسه بين سحرها ونحرها [١٢] .

وأول من نال شرف الشهادة في الإسلام امرأة، هي سمية رضي الله عنها التي سجلت ثباتها أمام طغاة الشرك والوثنية، فلم يستطع أحدهم الصمود أمام صلابتها، فانقض عليها بسلاحه وأهداها أرفع الأوسمة في الدنيا قبل الآخرة، وهذه هي منزلة المرأة في الإسلام، هذه هي مكانتها واهتمامه العظيم بها، حتى كانت آخر وصية للنبي صلى الله عليه وسلم قبل وفاته (أوصيكم بالنساء خيرا)

ولقد كرم الإسلام المرأة تكريماً عظيماً وأعطاها سائر الحقوق المشروعة، وقد سوى بينها وبين الرجل في العبادات، والتكليف، والثواب، والعقاب، فالأصل في الأدلة الشرعية التكليفية التسوية بين الجنسين، وعدم التفريق بينهما، ولكنهما مختلفان في الدور والوظيفة كل حسب طبيعته الجسمانية والنفسية، واختلاف امكاناته الفطرية التى فطره الله عليها، وجعل من حق المرأة أن تطلب العلم كما قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) «طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة» [١٣] ، حتى يتسنى لها تصحيح عقيدتها، وضبط سلوكها، لتقف عند حدود الله في الحلال والحرام، والحقوق والواجبات.

إن الشريعة الإسلامية سوت بين الرجل والمرأة من يوم نزولها, فالمرأة تساوي الرجل في الحقوق والواجبات, فلها مثل ماله, وعليها مثل ما عليه, وهي تلتزم للرجل بما يقابل التزاماته لها, فكل حق لها على الرجل يقابله واجب عليها للرجل, وكل حق للرجل عليها يقابله واجب على الرجل لها, فهي تساويه في الحقوق والواجبات الدينية, وتساويه في الحقوق المدنية, وتساويه في الولاية, ولها الحق في اختيار زوجها, ولها الحق في الانفصال حين لا تجد معاملة بالمعروف, وإن رأينا اختلافاً يظهر بين الرجل والمرأة في شئ من الحقوق التي شرعها الله تعالى لعباده , فإن مرد ذلك ليس إلى عامل الأنوثة بحد ذاتها, بل إلى عوارض خارجية قد تقترن بالرجل آناً, وقد تقترن بالمرأة أخرى , وربما ظلت متلبسة بالمرأة ظروف وأسباب تفرضها الأوضاع الاجتماعية غالباً .

فقد وصلت مكانة المرآة في الإسلام إلى درجة أن الله سمع شكواها من فوق سبع سماوات، قال تعالى : ﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ (١٤) ، وإلى أن يقرأ عليها جبريل السلام من الله عز وجل.

لقد كانت العرب تئد البنت وهي على قيد الحياة من غير ذنب تجنيه، أو جرم ترتكبه، سوى أنها فتاة، (وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم، يتوارى بين القوم من سوء ما بشر به أيمسكه على هون أم يدسه في التراب ألا ساء ما يحكمون) (١٥) ، وكان الرجل يقاطع الدار التي بها زوجته إن أنجبت أنثى، فترسل إليه متوسلة راجية، وكان بعض العرب لايرى القصاص على من قتل امرأة. (١٦)

لقد رسم الإسلام للمرأة طريقاً وسطاً يتمشى مع طبيعتها ويلائم تكوينها الجسمي, والوظائف التي خلقها الخالق من أجلها، واعتبر المرأة النصف الآخر للإنسان, فبوأها مكانة سامية, ورفع الظلم عنها، وأكرمها بنتاً وزوجة وأماً, فأعطاها حق الحياة كالرجل, ومنع من الاعتداء عليها، كما حفظ لها الأمن على نفسها ومالها وعرضها, وأعطاها حقها في المسكن الآمن وحريتها فيه, فمنع من ترويعها, وحث المجتمع على حماية أمنها. (١٧)

والإسلام كرم المرأة واعتبرها أما، فقد أكد الوصية بها وجعلها تالية للوصية بتوحيد الله وعبادته، وجعل عقوقها والإساءة إليها مقرونا بالشرك بالله والفساد في الأرض قال تعالى (وإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لابْنِهِ وهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ، ووَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وهْنًا عَلَى وهْنٍ وفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي ولِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ المَصِيرُ (١٨)، وإذا كان للأم كل هذه العناية، فإن عليها واجب في الاهتمام بتربية أبنائها لصناعة أجيال الغد، وغرس الفضائل في نفوسهم، والبعد عن الرذائل، وحب الطاعة لله عز وجل، والتشجيع على نصرة الحق ورفع راية الإسلام.

ويعتبرها بنتا، والجنة جزاء كل أب يحسن صحبة بناته، ويحسن تأديبهن، ويرعى حق الله فيهن، حتى يبلغن أو يموت عنهن، وجعل منزلته بجوار الحبيب محمد (صلى الله عليه وسلم)

في الجنة، وهذا ما رواه ابن عباس عن الرسول (صلى الله عليه وسلم) حيث قال «ما من رجل تدرك له ابنتان فيحسن إليهما ما صحبتاه أو صحبهما إلا أدخلتاه الجنة» [١٩] ، كما أوجب الإسلام على أبيها النفقة عليها حتى تتزوج، وليس للأب حق تزويج ابنته البالغة ممن تكرهه ولا ترضاه، فعن ابن عباس «أن جارية بكرا أتت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فذكرت أن أباها زوجها وهي كارهة، فخيرها النبي (صلى الله عليه وسلم)» [٢٠] ، فأين النظم الأرضية من نظم الإسلام العادلة، حيث يتبرأ الأب من ابنته حين تبلغ سن الثامنة عشرة أو أقل، فتخرج لتبحث عن المسكن والطعام على حساب كرامتها ونبيل أخلاقها. [٢١]

ويعتبرها زوجة، بل جعل الإسلام الزوجة الصالحة للرجل أفضل ثروة يكتنزها من دنياه قال عليه الصلاة والسلام «الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة» [٢٢] ، وقرر الإسلام للزوجة حقوقها على زوجها، ولم يجعلها مجرد حبر على ورق، وأول هذه الحقوق الصداق الذي أوجبه الإسلام للمرأة على الرجل، وثاني هذه الحقوق هو النفقة فالرجل مكلف بتوفير المأكل والملبس والمسكن والعلاج لامرأته قال تعالى (**لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ ومَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ مَا آتَاهَا** [٢٣] ، وثالث الحقوق المعاشرة بالمعروف من حيث حسن الخلق، ولين الجانب، وطيب الكلام فالرسول (صلى الله عليه وسلم) قال «إن من أكمل المؤمنين ايماناً أحسنهم أخلاقاً وألطفهم بأهله». [٢٤]

لقد زعم المغرضون أن الإسلام دين الصحراء يصلح للبادية ولا يصلح للحضارة, وينفع في بيئة خاصة, وزمن معين, وهو زعم باطل لا يصدر إلا عن حاقد على الإسلام والمسلمين ومن الأمور المحزنة ولع بعض النساء بالتقليد, والتبعية العمياء لفتاة الغرب لدرجة فخرية، تجعل القلب ينفطر حسرة وشفقة، وذلك بالمناداة تبعاً للمرأة الغربية (بالحرية, والمساواة)، بالمفهوم الغربي الذي يعني الخروج على تعاليم الشريعة السمحة، ولقد انطلقت تلك الصيحات الشريرة من دعاة الاستعمار والتبشير والصهيونية، حيث يهدفون بذلك إلى هدم المجتمع الإسلامي من أجل السيطرة العامة. [٢٥]

بعض الناس نمت عقولهم على مفاهيم مزيفة من أخذت أقلامهم المأجورة تطالب بما يسمونه بحقوق المرأة, ومن عجب أن هذه العقول تثقفت , وتعلمت, ولكنها كانت أوعية لعلوم وثقافة غير أصلية تطالب بتطور الإسلام, دين اكمل , وخلاصة الشرائع السماوية. وتدعو إلى مدنيات براقة وحضارات موقوتة، نعم لقد فهموا الإسلام فهماً مبتوراً أو فهماً سيئاً، وكان لتلك المفاهيم آثارها الخطيرة على المرأة المسلمة, فقد استغل المآجورون والمبهورون بحضارة الغرب والمضللون ضعف عاطفة المرأة وجهلها بحقوقها ودينها وماوقع في وهمها، أن نهوض أمتها لايتم إلا إذا سلكت مسلك نساء الغرب, وفات هؤلاء جميعاً أن وادي الإسلام الخصب المخضر لا يترعرع في جنباته النبت الغريب وأن بحره الصافي لاتكدره محاولات المعكرين المكدرين الذين تعاموا عن الحقيقة الأزلية وهي: أن القرآن له حماية خاصة دون غيره من الكتب السماوية وأن الأمر خارج عن طاقة مخططاتهم, فأي قوة في الارض تقف أمام هذه القدرة الجبارة؟، قال تعالى: ﴿ **إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ**﴾ (٢٦) .

- **المسئولية الدينية للمرأة (التكليف)**:

سوى بين المسلم والمسلمة, في التكاليف العامة, من ايمان بالله, واليوم الآخر, والجزاء والعقاب في نصوص كثيرة منها: قوله جل جلاله : ﴿ **إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا**﴾(٢٧) ، فالمراة هي إنسان مثلها مثل الرجل, مكلفة من قبل الله عز وجل, مطلوب منها أن تعرف ما أوجب الله عليها من اوامر ونواه وإرشاد, وتوجيهات لماهو حلال وحرام، وما أعد الله لها وعد الله ان الله لا يخلف وعده .

- **المسئولية الاجتماعية**

لقد أعلنت المرأة نشاطها في مجالات كثيرة في ضوء تعاليم الدين، فإن كتاب الله وسنة نبيه قررا أهلية المرأة لكل تكليف إيماني، واجتماعي، لا يتعارض مع أنوثتها , والمصلحة العامة، ومن هذه المسئوليات "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" وهي مسئولية اجتماعية تهدف إلى صلاح المجتمع عقيدة وسلوكاً، فمن أهم سمات الدين الإسلامي الزام اتباعه هذه المهمة, والالتزام بذلك يجعلها خير الأمم، قال تعالى: " **كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ**﴾ [٢٨]، فأساس الحكم بأن هذه الامة خير الأمم, هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مقترناً بالإيمان بالله تعالي.

وكما جاء في موضع أخر النصح والإرشاد مقترناً بالعبادة على لسان سيدنا لقمان" وهو يعظ ابنه في قوله تعالى ﴿ **يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ**﴾ [٢٩] ، وقال تعالى : ﴿ **وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ**﴾[٣٠] ، وعن جرير بن عبدالله قال: " بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة, والنصح لكل مسلم" [٣١]

- **حقوق المرأة السياسية** :

يعزز الإسلام – بتعاليمه– الفطرة البشرية التي خلق الله الناس عليها. لقد خلق الله الناس ذكورا وإناثا ليكون هناك نوع من التخصص في مجالات أساسية لا يمكن الاستغناء عنها. ثم ليكمل بعضهما بعضا. وهما يشبهان في ذلك الليل والنهار اللذين يؤلفان اليوم، والتيار الموجب والسالب اللذين يؤلفان الطاقة الكهربائية التي تبعث الحياة أو الحركة في كثير من الجمادات.

ومما ميز الله به الإناث حرارة العاطفة وغلبتها على سلوكهن، وذلك إضافة إلى تميز الأنثى بالرقة في الخلقة التي تقيد حرية حركتها في أرجاء البيئة التي تعيش فيها مع الرجل. وجعلها الخالق سبحانه وتعالى تتميز بالرقة في الأخلاق، لتكون قادرة على امتصاص حدة الرجل، ولتكون جذابة توفر له المأوى النفسي اللازم فتخفف عنه همومه وتنسيه عناءه، ولتكون حنونة ومناسبة لتربية الصغار. فهي مخلوقة ناعمة وأكثر استعدادا للتضحية بنفسها في سبيل إسعاد الآخرين. وهذه الصفات والمكونات البشرية لا تستغني عنها أي أسرة سعيدة أو مجتمع. فقد أثبتت التجارب العلمية أن المرأة أكثر قدرة على احتمال الأوضاع النفسية الصعبة، وأكثر استعدادا للشفاء من الصدمات النفسية[٣٢] .

للصفات الفطرية التي سبق الحديث عنها، عند بيان وضع المرأة في الإسلام، تبين معنا أنه لكل من الرجل والمرأة صفات تميزه عن الأخر. كما بدا واضحا أن الصفات التي يتميز بها الرجل تجعله –في الغالب– أصلح للولاية الكبرى، ولاسيما إذا كانت هذه الولاية تجمع صلاحية الاجتهاد والقضاء والتنفيذ ، وأما الولايات الأخرى فقد اختلف في بعضها فقهاء المسلمين. ومن هذه المجالات التي اختلفوا فيها: القضاء، والحسبة (الوظيفة الرسمية للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) والوظائف الإدارية الأخرى. [٣٣]

ولكن من المؤكد أن الإسلام يجعل المرأة مؤهلة لتحمل المسؤولية .فالرسول صلى الله عليه وسلم يقول: كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته. الإمام راع ومسئول عن رعيته، والرجل راع في أهله وهو مسئول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئوله عن رعيتها .... وكلكم راع ومسئول عن رعيته [٣٤] .

كما أن الإسلام لم يهمل المشورة المتميزة للمرأة. فقد أخذ رسول رب العالمين الذي ينزل عليه الوحي مشورة زوجته أم سلمة رضي الله عنها، عندما رفض أصحابه تنفيذ أمره بحل الإحرام، تعبيرا عن عدم القناعة بفقرة في اتفاقية السلام مع قريش التي كانت تضطهد المسلمين. وكانت الفقرة تقول بأن على المسلمين إعادة من يسلم من قريش إليها ولا ترد

قريش من يهرب إليها من المسلمين. فقد أشارت عليه أم المؤمنين بأن يبدأ هو في حل إحرامه دون أن يكلمهم. ففعل رسول الله ما أشارت عليه فبادر الجميع إلى فعل ذلك [٣٥].

يرى بعض العلماء أن الإسلام لا يجيز للمرأة التدخل في الأمور السياسية , فلا يجزون تقليد المرأة منصب الخلافة, وذلك لأن الإمامة العامة تتضمن اختصاصات في أمور الدين والدنيا مثل : تدبير أمور المسلمين من قسامة أموال الله فيهم, واعداد جنود الحرب, واقامة الحدود على الخارجين على تعاليم الدين، لأن هذه الأمور ونحوها تؤدي إلى استدعائها في أمور تتعلق بمصالح الدولة في أي وقت, وهذا يخالف طبيعة المرأة ووظيفتها الأساسية في الأسرة. [٣٦]

ولا يجيزون للمراة أن تكون (وزيرة) وذلك لأن هذه الولاية شرعية, ويلزم من يتولى هذا الأمر ان تتحقق فيه بشروط نص فقهاء المسلمين عليها وهي : "البلوغ والذكورة" (٣٧) ، و" الثقة في الدين والعقل"، فإن المرأة بالإضافة إلى كونها أنثى فهي ناقصة عقل بنص الشارع.

- **عمل المرأة ومجالاته** :

الأصل أن يكون عمل المرأة هو المكوث في البيت ورعايته، وليس معنى ذلك أن نجعل البيت حبسا لها، بل تخرج إذا كانت مأمونة الفتنة للنزهة، وزيارة أبويها وأقاربها وأولي أرحامها، وأداء الصلاة في المسجد، وطلب العلم، وشراء بعض الحاجيات ونحو ذلك، هذا هو الأصل الذي أوجبه الشارع –الحكيم –لها، لأنها غير مطالبة بالإنفاق على نفسها فنفقتها واجبة على أبيها، وله أن يوجه ابنته للعمل كما جاء في حاشية ابن عابدين : للأب أن يدفع ابنته لامرأة تعلمها حرفة كتطريز وخياطة، أما أن كانت زوجة فعملها هو رعاية بيتها وزوجها وأولادها، ونفقتها على زوجها، وكان قواما عليها، بقوله– تعالى: (**الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ**) [٣٨] ، والمعني: هو أمين عليها يتولى أمرها ويصلحها في حالها [٣٩] ، والمرأة لم تظلم عندما جردت من القوامة لأن القوامة ريادة والريادة لا تعطى إلا إلى المتفوق، ولو لم يكن الرجل متفوقا في تكوينه

الجسدي والعقلي لما منح هذه المرتبة، والإسلام لم يأت ببدعة أو جديد، عندما جعل الرجال قوامين على النساء، بل استمد نظرته من الواقع الطبيعي للرجل والمرأة [٤٠] ، "بما فضل الله بعضهم على بعض" أي: بما فضل الله– تعالى– به الرجال على أزواجهم، "وبما انفقوا من أموالهم" أي :بما ساقوا إليهن من صداق وانفقوا عليهن من نفقة [٤١] ، وقد ناط سبحانه وتعالى حكمه في ذلك بسببين ظاهرين:

أولهما :أن فطرة الرجل تخالف فطرة المرأة، فهي تفضله في تدبير شؤون البيت ورعايته بما جبلت عليه من الحنان والرقة وغير ذلك، والرجل يفضلها بقوة جسمه ورباط جأشه مما يعده للكفاح والكدح وراء معاش أسرته.

ثانيهما :أن الرجل يتولى الإنفاق لأنه هو الذي يكسب المال حسب ما جبل عليه، فإذا جرينا على اعتبار عمل المرأة في خارج البيت وكدحها في سبيل كسب المال إلى جانب الرجل أصلا من أصول تقنيننا الاجتماعي فقد أخرجناها عن وظيفتها من ناحية وأخللنا بما هو مقرر في الآية الكريمة من قوامة الرجل عليها من ناحية أخرى [٤٢] .

ومع ذلك فالإسلام لا يمنع المرأة– بنتا أو زوجة– من العمل، ما دامت مراعية أحكام الشرع وآدابه [٤٣] ، ولها أن تباشر ضروبا متنوعة من العمل، فهي تباشر التجارة كصاحبة راس مال، أو كعاملة فيها، وتباشر التدريس أو الحضانة [٤٤] ، أو غير ذلك.

وإن الإسلام يدعو إلى العمل, ويسن له شروطاً وقوانين يجب أن يتبعها أفراده في مهماتهم التي يختص بها كل فرد، كما يهتم الشرع الإسلامي بالاستعدادات, والظروف, وأثرها الفعال عند القيام بالعمل, فيراعى القدرات الفطرية الطبيعية حتى تؤدي المسئولية خير أداء، فعندما يكلف الرجل بمهمات ويميزه بميزات. عن النساء, لا يعني هذا نقصاً في حق النساء, فإنهن أيضاً كلفهن الإسلام وميزهن بميزات عن الرجال فكل مكلف بما يتفق مع طبيعته وتكوينه, فيما يتميز به كل منهما، ومن الأمور التي اختص بها الرجال دون النساء وفرضها عليه, السعي على كسب الرزق , وجلب المال من طرقه المشروعه الذي يعول به شئون أهل بيته.

وحيث إن الإسلام لا يوجب على المرأة مسئولية العمل, إلا أنه في بعض الأحيان توجد ضرورات تدعو المرأة إلى العمل أهمها: الضرورة الاجتماعية : فقد تدعو هذه الضرورة, بأن تكون المرأة هي التي تقوم بعمل معين دون الرجال, مثل ما أباح الإسلام للمرأة أن تمارس حق التعليم بين النساء, بشرط أن لا يتنافى , خروجها من البيت مع ما يجب لها, وعليها, من صيانة العرض واتقاء الفتنة, والمحافظة على الشرف, والكرامة.

ومن حقوق المرأة في الإسلام ما يلي:

١. حق المرأة في العمل الذي هو جائز في نفسه لها, وقد يكون مطلوباً طلب استحباب أو طلب وجوب إذا احتاجت المرأة إليه. وقد كانت المرأة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم تخرج للعمل وما كان ينكر عليها أحد, إذا كانت ملتزمة بأوامر دينها, فلا تخرج إلا بإذن وليها, ولا تكون متبرجة ولا تختلط بالرجال.

٢. حق المرأة في المحافظة على صحتها, بعدم إهمال الوقاية أو العلاج, وعدم ممارسة الأعمال الضارة, وتلتزم الدولة بتأمين حماية البيئة والوقاية من الأمراض, وتأمين العلاج اللازم لكل نوع منها.

٣. ان الإسلام أعطى للمرأة الحق في العيش الكريم, بأن يتوفر لها من الدخل ما يحقق لها الكفاية الاقتصادية, التي تؤمن لها دخلاً معقولاً يكفي لتغطية متطلبات الحياة الأساسية, وإذا لم يكن للمرأة من يوفر لها المال او كانت غير قادرة على العمل لأي سبب من الأسباب, فإن الدولة ملتزمة بأن توفر لها متطلبات الحياة الكريمة من بين المال أو الزكاة.

٤. وأن المرأة لها على زوجها حق الإنفاق, وحق الفراش, والقسم لها بالعدل إن كان معها غيرها من الزوجات, وأن يحميها في دينها وعرضها وبدنها ومالها, وأن يعلمها ويحسن عشرتها , وأن لا يفشى لها سراً ولا يذكر فيها عيباً.

الضوابط الشرعية لعمل المرأة:

أولا: أن يكون عملها في حدود لا تتنافي مع ما يجب عليها من التستر وصيانة العرض والعفاف والشرف، وبيان ذلك ما يلي:

إذا خرجت المرأة لعملها أو لحاجتها لا تخرج إلا مستترة، قال– تعالى: (**وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى**) [٤٥] ، والتبرج هو إظهار الزينة ،(**تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى**)، أي مثل ما كان نساء الجاهلية يفعلن من الانكشاف والتعرض للنظر، قال ابن عابدين: وحيث أبحنا لها الخروج فإنما يباح بشرط عدم الزينة، وعدم تغيير الهيئة إلى ما يكون داعية لنظر الرجال والاستمالة ، وقال مجاهد: كانت المرأة تخرج تمشي بين يدي الرجال، فذلك تبرج الجاهلية، وقال قتادة: كانت لهن مشية تكسر وتغنج، فنهى الله– تعالى– عن ذلك [٤٦]

لا يجوز للمرأة أن تأتي من الأعمال ما يلفت نظر الرجال إليها، مما يترتب عليه الافتتان بها، قال– تعالى :(**وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ**) ، أي: لا يضربن الأرض بأرجلهن، ليصوت ما عليهن من حلي، كخلخال وغيره، فتعلم زينتها بسببه، فيكون وسيلة إلى الفتنة ألا تخرج لعملها متبرجة متزينة بما يثير الفتنة، قال– تعالى) :وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا) [٤٧] ، (**وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ**)، كالثياب الجميلة والحلي، ولما كانت الثياب الظاهرة، لا بد لها منها، قال– تعالى :(**إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا**) أي :الثياب الظاهرة، التي جرت العادة بلبسها إذا لم يكن في ذلك ما يدعو إلى الفتنه بها ، إذ يحرم على المرأة لبس ما يرى منه جسدها بحضرة من لا يحل له النظر إليها أن تكون محتشمة عند خروجها من بيتها، غير متعطرة أو متطيبة فيشم الرجال طيبها، والا تمشي في وسط الطريق، والا تلبس من الرقيق ما يصفها عند خروجها من بيتها .

ثانيا: أن يكون عملها مناسبا لفطرتها التي خلقها الله – تعالى – عليها ، و بيان ذلك ما يلي [٤٨] :

١. شرع الله– تعالى– الجهاد في سبيله، ورفع مكانته، واعلى قدر المجاهدين، وأوجبه على كل مسلم ومسلمة، يتحمل كل واحد منهما من أعبائه بقدر استطاعته، وبحسب طبيعته

التي خلقه الله– تعالى– عليها، والمرأة المسلمة تحمل من الأمر ما تطيق في معارك الجهاد في سبيل الله– تعالى، فتقوم بمهمة التمريض، والتطبيب، ونقل الموتى إلى ديار المسلمين حيث يدفنون، وتقوم بإعداد الطعام للمقاتلين وحراسة متاعهم، والسهر على رحالهم. .. وقد تضطر– في بعض الأحيان– إلى أن تحمل السلاح، وتخوض المعركة إلى جانب الرجل، كما فعلت نسيبة بنت كعب في غزوة احد ، قال– تعالى :(**يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُقِيمٌ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ**)

٢. رأى انس– رضي الله عنه– في غزوة احد، عائشة أم المؤمنين، وأم سليم– رضي الله عنهما – وقد شمرت كل منهما عن ساقها حتى ظهر خلخالها، تعملان في همة لا تعرف الكلال في نقل الماء فوق ظهورهما، إلى حيث تسقيان المحاربين في رعاية وعطف، وقد تكرر ذلك منهما عدة مرات، ولا شك أن ما تؤديه المرأة المسلمة في ساحة القتال، من إمداد بالماء، وعناية بالجرحى، ونحو ذلك، لا يقل عما يقوم به الرجل، وبذلك يقدر الإسلام المرأة، ويحفظ كرامتها، ويكلفها من الأعمال ما يتلاءم وطبيعتها التي فطرها الله– تعالى– عليها ، قال– تعالى :(**وَلَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا**) ، أي :لا يكلف الله احد فوق طاقته، وهذا من لطفه– تعالى– بخلقه ورأفته بهم، وإحسانه إليهم

٣. على المرأة المسلمة– في وقتنا الحاضر– أن تعرف ما لها وما عليها، وتختار من الأعمال ما يناسب فطرتها، لأنها– حينئذ– تكون اقدر على تأدية الواجب، واغزر إنتاجا، واعم نفعا، وقبل ذلك تكون مطيعة لربها– تعالى –ورسوله– صلى الله عليه وسلم– قال تعالى :(**وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا** أي من عمل بما أمره الله– تعالى– به ورسوله– صلى الله عليه وسلم– وترك ما نهاه الله– تعالى– عنه ورسوله– صلى الله عليه وسلم، فإن الله– تعالى– يسكنه دار كرامته، ويجعله مرافقا

للأنبياء– عليهم السلام ثم لمن بعدهم في الرتبة وهم الصديقون، ثم الشهداء، ثم عموم المؤمنين وهم الصالحون الذين صلحت سرائرهم وعلانيتهم ، ثم اثنى عليهم فقال – تعالى :(وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا)، أي : بالاجتماع بهم في جنات النعيم، والأنس بقربهم في جوار رب العالمين .

٤. ميزة الإسلام انه لا يرضى بالتواكل، ولا يحب المتواكلين من الرجال والنساء على السواء، ولا يعرف السعي في سبيل العمل ولا يحث عليه بالنسبة للرجل وحده وإن أوجب عليه الإنفاق على زوجته وأبنائه وبعض أقاربه حماية لهم، أو توفيرا لبعض الخدمات التي تساهم في مستقبل الأسرة، أو في مستقبل الرجل نفسه، بل الرجل والمرأة على السواء فيما يرغب فيه الإسلام من النزول إلى ميدان العمل، ويجعل لكل منهما ما يتلاءم وطبيعة تكوينه من الأعمال.

٥. إن الإسلام يقدر المرأة، ويعتبرها عضوا عاملا في المجتمع المسلم، ومن الأفضل لها أن تختار من الأعمال ما يناسب طبيعتها، لأن في ذلك سعادة لها، لما تراه من تفوق في الإنتاج، وقدرة على الإتقان، وحسن الإسهام في خدمة المجتمع المسلم .

- **مكانة المرأة في المسيحية**:

ترى المسيحية بموجب ماجاء في الأثر اليهودي المحرف, والأفكار المعاصرة في "خلق حواء من ضلع آدم" بأن "حواء" خلقت من أجل أدم كما سبق تفصيله, قال "توماس أكويناس""أقر بأن ذلك يرجع لتفوق الرجل في الناحية العقلية"، ومما قاله عن المرأة في هذه المقالة : "حيث سار على مبدأ "أرسطو" أن المرأة هي رجل ناقص يحتاج إلى قوة أساسية , على أنه مبدأ ينطبق على كل أمر, وذلك بالرغم من أن وجهة نظر المسيحية هي ان الله قد خلق المرأة فإن هذا الخلق بوجه عام لا يشوبه أي نقص ولكن هذه التبعية وهذا النقص إنما هو بأمر من الله كأي أمر إلهي آخر.

إن الاتجاه المسيحي اليهودي بخصوص كرامة الانسان يتطلب أن ينحدر الجنس البشري من الرجل وليس من المرأة، وهذا المبدأ يجد له ما يقابله في فكر "أرسطو" حيث أن الرجل هو الذي يؤثر في الصفات الأساسية في النسل بينما المرأة تقدم فقط المواد المغذية.

ومن أبرز مظاهر اهتمام الكنيسة بالمرأة أن المرأة تجد في الدير الدواء المسكن لنفسها , فصارت تجد : المرأة النشيطة المقام السامي الشريف، كما تلقى الساذجة الملجأ الأمين، حيث صبرت على آلام العزوبية بكل ما في وسعها، لأن الآثار النفسية التي تنتج منها على المرأة تكون أشد من أثارها على نفس الرجل.

- **المقارنة بين مكانة المرأة فى المسيحية والإسلام**

موكب الحياة الاسرية لا يسير إلا إذا كان هناك قائد واحد لها, وبموجب الطبيعة البشرية لكل من الذكر والأنثى. كان لزاماً أن تكون القوامة للرجل على المرأة ووفقاً للعادات والتقاليد الموروثة جيلاً بعد جيل, وأمة بعد أمة , تمادى القوم في هذه السلطة لدرجة التملك في حياة الأنثى, ولما كانت تعاليم المسيحية تدعو إلى التسامح والتواضع, والتسليم كان على المرأة في ضوء ذلك : أن تكون الطرف الثاني, الذي يدير خده الأيسر بعد الأيمن للرجل، ثم جاء الإسلام وأعلن أنه ليس للرجل صفة يبغي بها على الطرف الثاني (المرأة) وقد عنى الإسلام بإبراز الصلة بين الرجل والمرأة في نصوص عديدة .

وذكر "جميمس" معقباً , ومستخلصاً لما جاء في أقوال بعض رجال الكنيسة عن خلق المرأة حيث قال : "أن يستبعدوا مفهوم الذكورة من تعريف الرجل, وأن يستبعدوا مفهوم البشرية من تعريف المرأة وعلى هذا كان الرجل مخلوقاً من أجل أنبل وأسمى الأهداف والمرأة انثى خلقت لتؤدي شيئاً واحداً, أنها هنا على الأرض لتشغل قلب الرجل بكل شعور شرير. (٤٩)

وعند النظر في عقيدة الخلق في الشريعة الإسلامية نجد الأنثى أصيلة في نظام الحياة مثل الرجل، قال تعالى : ﴿ **فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ، خُلِقَ مِنْ مَاءٍ دَافِقٍ، يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ**﴾ (٥٠) ، وأن الطفل لا يكون إلا من الرجل والمرأة (٥١) ، بل يخبرنا

الله عز وجل في نص آخر بأن الانثى هي المستقر قال تعالى : ﴿ **هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ**﴾ (٥٢) .

وقضى التشريع الإسلامي على الغلظة من جميع جهاتها في حق المرأة ، كما عالج الإسلام التصورات الخاطئة التي تصاحب مولد الأنثى، ونجده يبين مكانة "الأنثى" ودورها الفعال منذ بدأ النطفة البشرية .

ونرى الأثر المسيحي يخبر عن معصية (آدم وحواء) حيث عصيا أمر ربهما فأكلا من الشجرة المحرمة،

وقد عالجت المسيحية القساوة على طباع الحياة البشرية, حيث دفعت بالقوم إلى الخروج عليها خروجاً يكاد يكون كلياً. ثم التعرض لما يعاني العالم المسيحي من ذلك الخروج، وتعلم ذلك في معظمه على لسان الزعماء من الأمة المسيحية , في موطن الحضارات البشرية المزعومة تعرض لذلك مقارناً بما حوت الشريعة الإسلامية من اعتدال يتفق مع طبيعة الانسان, وفطرته التي فطره الله عليها.

وفيما يتعلق بحرية المرأة ومساواتها بالرجل يتجاهل البعض ما جاء من شرع في حق المجتمع, والمرأة على وجه الخصوص، نجد المناداة (بالحرية) و(المساواة) من أهم مواضيع المرأة العصرية لما لها من دور خطير على استقرار وحضارة البشرية والأمة الإسلامية على وجه الخصوص، فالمفهوم الإسلامي للحرية هو قدرة الانسان على فعل شئ لا يغضب الله عز وجل، فالإسلام يحرر الانسان من هواه, من ميوله المنحرفة بالعقيدة بتحقيق العدالة العامة بين الناس، فالدين الإسلامي أعطى أتباعه الحرية التي يجب أن تكون مقيدة بالأوامر والنواهي. المنزلة من الله. (٥٣)

المرأة في المسيحية تابعة للرجل وخلقت كرجل ناقص أما الرجل فهو يتفوق عقلياً عليها، أما في الإسلام فالمرأة مساوية للرجل تماما في كافة الحقوق والواجبات.

أن الرجل هو الأساس في الحمل ويحمل الجنين صفات الأب وليس الأم، أما الجنين في الإسلام فلا يكون إلا من الرجل والمرأة معا، ويكتسب صفاته منهما.

في المسيحية القوامة للرجل على المرأة لدرجة التملك في المرأة والتحكم فيها وهي بمثابة الطرف الثاني الذي يدير خده الأيسر للرجل بعد الخد الأيمن، أما في الإسلام فقد أعلن أنه ليس للرجل صفة يبغي بها على المرأة وقد عنى الإسلام ليبين أن الصلة بين الرجل والمرأة مبنية على المساواة والمودة والرحمة.

في المسيحية يستبعدوا مفهوم الذكورة من تعريف الرجل, ويستبعدوا مفهوم البشرية من تعريف المرأة فالرجل مخلوقاً من أجل الأهداف السامية والمرأة انثى خلقت لتؤدي شيئاً واحداً, وهو أن تشغل قلب الرجل بكل شعور سيء.

نتائج الدراسة:

من المقارنة بين مكانة المرأة في الإسلام والمسيحية توصلت الدراسة لبعض النتائج ومنها:

١. المرأة مساوية للرجل في الانسانية, والتكليف, والثواب. والعقاب.
٢. لم تقف تعاليم الإسلام بالمرأة عند حد اشتراكها مع الرجل في أصل المنشأ والمساواة بينهما في التكليف, والمسئولية الدينية, بل رفع من شأنها في مناسبات متعددة, وتشريعات مفصلة.
٣. وقد اشتمل القرآن الكريم على سور كثيرة تتناول في العديد من آياتها التشريعات المتعلقة بأحوال وأمور خاصة بالنساء منها : سورة البقرة – سورة النساء – سورة النور – سورة الأحزاب– سورة المجادلة– سورة الممتحنة – سورة الطلاق– سورة التحريم.
٤. جاء الإسلام لانقاذ المرأة من (الوأد) وقد استنكره في آيات وأبطل بعض مبرراتهم التي سوغوا بها وأد البنات، قال تعالى﴿ وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ﴾ (٥٤)
٥. سمو التشريع الإسلامي في كل قواعده ومبادئه الشرعية التي تنظم حياة المرأة وتحدد مكانها في المجتمع البشر تحديداً يحفظ عليها كرامتها وعزتها.

٦. أعطى الإسلام الحرية للمرأة في وقت لم يكن لها فيه حق أو حرية, وسمح لها بممارسة حرياتها المتعددة– حرية الاعتقاد والتصور, وحرية الكلمة, وحرية الرأي والتعبير, والحرية السياسية.

٧. أن المرأة في الإسلام لها حق التملك كالرجل, وتتصرف فيما تملكه, فهي مستقلة في حقوقها المدنية, على خلاف الأمم القديمة التي كانت لا تعترف للمرأة بأي من الحقوق المدنية.

٨. أن للمرأة في الإسلام كرامة محفوظة, فلا يجوز الاعتداء عليها من أي جهة أو سلطة ,كما لا يجوز تعريضها للأذى والشتم والسب ومعاملتها بما لا يليق.

٩. أن المرأة في الإسلام أهل للعبادة, لذا فهي مكلفة كالرجل, وقد وجه الإسلام الخطاب إليها كما وجهه إلى الرجل, ورتب على طاعتها ثواباً لا تحرم منه, كما لا يحرم الرجل من ثواب طاعته, لذلك أعطاها الإسلام الحق أداء الفرائض والنوافل في المسجد, كما أعطاها الحق في أداء العبادات البدنية والمالية والروحية.

١٠. أن الإسلام حث المرأة على طلب العلم, ورغبها في تحصيله, وفتح لها كل الأبواب إليه ويسرها, ولم يقف أمام رغبتها في طلب ما تريد من العلوم التي لها نفع عليها, لأن لجهل المرأة أثراً في تأخير المجتمع.

التوصيات:

بعد التوصل لنتائج الدراسة توصي الباحثة بما يلي:

١. اهتمام المجتمع بالمرأة اهتماماً يتناسب مع مكانتها وأهميتها فهي نصف المجتمع وتلد النصف الآخر, لذلك لابد من الاهتمام بتعليمها وتوجيهها, والاهتمام بصحتها, وتحريرها من المرض والفقر والجوع, بإنشاء المراكز والعيادات التي تهتم بشأنها.

٢. توعية الرجال بتحمل مسئولياتهم كاملة تجاه أمهاتهم وزوجاتهم وأخواتهم وبناتهم, مسئولية الإنفاق, ومسئولية الحماية, ومسئولية الرعاية, ومسئولية التوجيه والهداية.

٣. ترك المرأة لتشارك الرجل في إقامة المجتمع الإنساني ضمن الضوابط الشرعية, لأن البناء الإنساني لا يتم إلا من خلال المشاركة

٤. العودة الصحيحة إلى الشرع الحنيف, والاستفادة منه في معالجة القضايا والمعضلات, واللجوء للتربية الإيمانية لغرس المبادئ والقيم في نفوس الافراد.

٥. عدم الالتفات إلى صيحات المشككين في الإسلام, والدعوة إلى الإسلام الصحيح قولاً وعملاً.

٦. استخدام وسائل الإعلام وتسخيرها ما أمكن لتوجه النساء إلى مثل هذه الحقوق والواجبات التي أعطاها الإسلام إياها, بدلاً من أن تبقى المرأة خاضعة للدعاية الغربية فيما يسمى بحقوق المرأة.

٧. إبراز هذه الحقوق والواجبات وبثها في المجتمع حتى تنزوي التقاليد والأعراف البالية التي تعامل المرأة من خلالها الآن.

الهوامش :

(١) سورة النساء, آية ١

(٢) سورة الروم, اية ٢١

(٣) ايمان دويدار, صور من حياة الرسول, الطبعة الرابعة, الطبعة الخامسة, دار الكتب العلمية, بيروت, ٢٠٠٢م، ص ٣١.

(٤) سورة الحج, آية ١٨

(٥) سورة الرعد, آية ١٥

(٦) مصطفى السباعي , المرأة بين الفقه والقانون, الطبعة الخامسة, المكتب الإسلامي, بيروت, ص٢٠-٢١, محمد عبدالمقصود, المرأة في جميع الأديان والعصور, الطبعة الأولى, مكتبة القارهرة, ١٩٨٣, ص٤٤

(٧) سميح أحمد عثامة ، منزلة المرأة فى الإسلام ، هدى الإسلام ، مج(٥٤)، ع(٤)، الاردن ،٢٠١٠، ص ١٤١.

(٨) مصطفى محمد عرجاوى، حقوق المرأة فى الإسلام ، مجلة الوعى الإسلامى ، س(٣٧)، وزارة الاوقاف والشئون الإسلامية ، ٢٠٠٠، ص ٨٤.

(٩) سميح أحمد عثامة ، مرجع سابق ، ص ١٤٨.

(١٠) مصطفى محمد عرجاوى، مرجع سابق ، ص ٨٤.

(١١) الحسين وكام ، المرأة ومكانتها فى الإسلام ، الاكاديمية ، ع(٢٥)، النغرب ، ٢٠٠٨م، ص ٢٦٤.

(١٢) ايمان رمزى خميس ، دور المرأة فى الإسلام :دراسة مقارنة ، رسالة ماجستير ، جامعة النجاح الوطنية ، ٢٠٠٦، ص ٦.

(١٣) صحيح ابن ماجة

(١٤) المجادلة , آية ١

(١٥) سورة النحل، الآية(٥٨)

(١٦) عبد القادر شيبة الحمد، حقوق المرأة في الإسلام، الرياض مكتبة الملك فهد الوطنية، ٢٠٠٩، ص١٠.

(١٧) وليد أحمد عويضة، حقوق المرأة وواجباتها في السنة النبوية، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية بغزة: كلية أصول الدين، ٢٠٠٠، ص١٣٩.

(١٨) سورة لقمان، الآية(١٣،١٤)

(١٩) صحيح ابن ماجة.

(٢٠) صحيح أبي داود.

(٢١) لينة أحمد جلبط، مكانة المرأة في الإسلام، مجلة الوعي الإسلامي، س(٤٦)، ع(٥٢٥)، الكويت: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، ٢٠٠٩، ص٥٥.

(٢٢) رواه مسلم.

(٢٣) سورة الطلاق، آية(٧).

(٢٤) رواه الترمذي.

(٢٥) أنور الجندي, حركة تحرير المرأة, القاهرة: دار الأنصار، ١٩٩٨، ص٣٤.

(٢٦) سورة الحجر, آية (٩)

(٢٧) سورة الأحزاب, آية ٣٥

(٢٨) سورة آل عمران, آية ١١٠

(٢٩) سورة لقمان, آية ١٧

(٣٠) سورة التوبة, آية ٧١

(٣١) صحيح البخاري, باب قوله النبي صلى الله عليه وسلم, الدين النصيحة, م١, ح١, ص٣٢٢

(٣٢) سعيد إسماعيل صالح، المرأة فى الإسلام ، صوت الأمة ، مج(٤٦)، ع(١١)، الهند ، ٢٠١٤، ص ٤٩.

(٣٣) ويستند ذلك إلى تعليق للنبي صلى الله عليه وسلم عندما قيل له أن الفرس ملكوا عليهم امرأة: "لن يفلح قوم ولو أمرهم امرأة" (البخاري: المغازي) ويعلق البعض بأن هذا القول لا يدل

(٣٤) صحيح البخاري: الجمعة.

(٣٥) ابن القيم: زاد المعاد، ٣/ ٢٩٥.

(٣٦) عبدالحميد متولي, مبادئ نظام الحكم في الإسلام, ط(٣) , الإسكندرية: دار المعارف, ١٩٩٧, ص٤١٧.

(٣٧ محمد يوسف موسى, مقاله : موقف الشريعة الغراء من حقوق المرأة, من كتاب, الحركات النسائية وصلتها بالاستعمار، القاهرة: دار الأنصار ، ١٩٩٨م, ص٤٦.

(٣٨) علي محمد البجاوي ابن العربي ، أحكام القرآن، دار الفكر، ٤١٦/١.

(٣٩) على مفلح القطارنة ، عمل المرأة فى الإسلام ، هدى الإسلام مج(٤٧)، ع(٤)، الاردن ، ٢٠٠٣، ص ٥٨.

(٤٠) المرجع السابق ، ص ٥٩

(٤١) أحمد بن عبدالله الباتلى ، عمل المرأة فى الإسلام ، الجندى المسلم ، مج(٣٧)، السعودية ، ٢٠٠٨م، ص ٤٨.

(٤٢) المرجع السابق ، ٥٩.

(٤٣) على مفلح القطارنة ، مرجع سابق ، ص ٥٨.

(٤٤) سعيد إسماعيل صالح، مرجع سابق ، ص ٤٩.

(٤٥) سورة الأحزاب، الآية ٣٣.

(٤٦) ابو القاسم خليفة فرج ، حقيقة عمل المرأة المسلمة ، المجلة الليبية ، ع(٩)، دار الزاوية للكتاب ، ٢٠١٥م، ص ٤١.

(٤٧) سورة النور، الآية ٣١

(٤٨) خمائل شاكر الجمالى ، حقوق المرأة فى الإسلام ، التراث العلمى ، ع(٤)، العراق ، ٢٠١٧م، ص ٢٦٠.

(٤٩) سعدية محمد أبو رزيزة، مكانة المرأة بين المسيحية والإسلام، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى: كلية الدعوة ووأصول الدين، ١٩٩٠، ص١٤٠.

(٥٠) سورة الطارق, آية ٥-٧

(٥١) تفسير الفخر الرازي, م١٦, ج٣١, ص١٢٩- ١٣١, تفسير ابن كثير ج٤, ص٤٩٨, تفسير فتح القدير, ح٥, ص ٤١٩

(٥٢) سورة آل عمران, الأية ٦

(٥٣) سالم البهنساوي، الحركات النسائية وصلتها بالاستعمار, ح٢, القاهرة : عالم الكتب، ١٩٩٦، ص٢٨٨- ٢٨٩ .

(٥٤) سورة التكوير, آية ٨ .

المراجع

١. القرآن الكريم.
٢. الأحاديث النبوية.
٣. ايمان دويدار, صور من حياة الرسول, الطبعة الرابعة, الطبعة الخامسة, دار الكتب العلمية, بيروت, ٢٠٠٢م
٤. أبو القاسم خليفة فرج ، حقيقة عمل المرأة المسلمة ، المجلة الليبية ، ع(٩)، دار الزاوية للكتاب ، ٢٠١٥م
٥. أحمد بن عبدالله الباتلى ، عمل المرأة فى الإسلام ، الجندى المسلم ، مج(٣٧)، السعودية ، ٢٠٠٨م
٦. أنور الجندي, حركة تحرير المرأة, القاهرة: دار الأنصار، ١٩٩٨.
٧. ايمان رمزى خميس ، دور المرأة فى الإسلام :دراسة مقارنة ، رسالة ماجستير ، جامعة النجاح الوطنية ، ٢٠٠٦ م.
٨. الحسين وكام ، المرأة ومكانتها فى الإسلام ، الاكاديمية ، ع(٢٥)، النغرب ، ٢٠٠٨م
٩. خمائل شاكر الجمالى ، حقوق المرأة فى الإسلام ، التراث العلمى ، ع(٤)، العراق ، ٢٠١٧م.
١٠. سالم البهنساوي، الحركات النسائية وصلتها بالاستعمار, ح٢, القاهرة : عالم الكتب، ١٩٩٦.
١١. سعدية محمد أبو رزيزة، مكانة المرأة بين المسيحية والإسلام، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى: كلية الدعوة ووأصول الدين، ١٩٩٠.
١٢. سعيد إسماعيل صالح، المرأة فى الإسلام ، صوت الأمة ، مج(٤٦)، ع(١١)، الهند ، ٢٠١٤م.

١٣. سميح أحمد عثامة ، منزلة المرأة فى الإسلام ، هدى الإسلام ، مج(٥٤)، ع(٤)، الاردن ،٢٠١٠.

١٤. عبدالحميد متولي, مبادئ نظام الحكم في الإسلام, ط(٣) , الإسكندرية: دار المعارف, ١٩٩٧.

١٥. عبد القادر شيبة الحمد، حقوق المرأة في الإسلام، الرياض مكتبة الملك فهد الوطنية، ٢٠٠٩.

١٦. على مفلح القطارنة ، عمل المرأة فى الإسلام ، هدى الإسلام مج(٤٧)، ع(٤)، الاردن ، ٢٠٠٣م.

١٧. علي محمد البجاوي ابن العربي ، أحكام القرآن، دار الفكر، ٤١٦/١.

١٨. لينة أحمد جلبط، مكانة المرأة في الإسلام، مجلة الوعي الإسلامي، س(٤٦)، ع(٥٢٥)، الكويت: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، ٢٠٠٩م.

١٩. محمد عبد المقصود, المرأة في جميع الأديان والعصور, القاهرة: مكتبة مدبولي, ١٩٨٣.

٢٠. محمد يوسف موسى, مقاله : موقف الشريعة الغراء من حقوق المرأة, من كتاب, الحركات النسائية وصلتها بالاستعمار، القاهرة: دار الأنصار،١٩٩٨م.

٢١. مصطفى السباعي , المرأة بين الفقه والقانون, ط(٥), بيروت: المكتب الإسلامي، ١٩٩٢.

٢٢. مصطفى محمد عرجاوى، حقوق المرأة فى الإسلام ، مجلة الوعى الإسلامى ، س(٣٧)، وزارة الاوقاف والشئون الإسلامية ، ٢٠٠٠م.

٢٣. وليد أحمد عويضة، حقوق المرأة وواجباتها في السنة النبوية، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية بغزة: كلية أصول الدين، ٢٠٠٠ م.